

البيع
البيع
البيع

فيها الا المدروغ في اخذها بلا شيء في الاول وعرضها
في الثانية او ففتح **ويغضضه** مشاعا
او مقدار امر في المختلف قبل البيع وعينه محتمه
في مختلف المدروغ وكان شرط الخيار مده معلومه
لا يمتها كذا بكذا او يقضت او كذا
بكذا **مطلقا** فيفسد ويعبر بالارض بالبرهان
اشارة او ثمن او لقب **فصل** ولا يجوز
مطلقا بيع الحرف يودب العالم ويرد القابض
الا الصق ما الكلف فان غاب منقطعها فالمدست ورجوع
والاولا ولا ام الولد والبشر وما الفحل للضراب وارض
مكة وما لا يقع فيه **مطلقا** **فصل**
ولا يصح في ملك لا قيمه له او عرض ما منع بيعه مستورا
كالوقف او خالا كالطير في الصوى ولا في
حقا وخلا اولين لم يفضلا او ثمن قبل يفتح او نعه
قبل صلاحه **فصل** الا شرط القطع ولا يوجب
شروط البقا ولا ما يخرج شيئا وشيا ويصح استثنائها
مده معلومه **والخوف** وفاقه مستثنى للين على
مستوره ومنع اذناه ولا ضمان ان فعل الا في مستثنى

البيع
البيع

الشر ولا في حرمه مشاعا مرمي ولا في مشرا او موهوب
قبل قبضه وبعد قبل الروبه في المشترك الا جميعا
ومستحق الحس والركن بعد التخليه الا المضيق
وما انضم اليه جازر البيع غيره فسد ان لم يهرسه
فصل **وعقد عير ذي الولاه**
يتعاشر موقوف بعقد **فصل** ولو فاسدا
او قصد البائع عن نفسه مع بقا المفادين والعقد
ما جاز من همله خالا العقد **عالم** او احارها بلفظ
او فعل يفيد التقرر وان جعل حركه لانقار
العقد وغير لغز فاخر حمله قبلها **فصل**
ولا تنحل الفوائد ولو متصده ولا تعلق حق لفضولي
عالم ولنحو امر العقدين وسفد في نصب الفوائد سربا
عالم **فصل** **والتخليه للتسليم قبض**
في عقد صحح عن موقوف وبيع غير مقبل ولا
ما قصر ولا امانه مقبوض التمر او في حركه
بلا مانع مما اخذ في الحال او يفتحه وتقدم تسليم
التمر ان حضر المبيع وبيع التوكيل بالقبض ولو